

مبدأ الفصل بين السلطات

مقدمة:

يمثل مبدأ الفصل بين السلطات أحد المبادئ الدستورية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية والتي تجسّد خصوصية الدولة للقانون. يهدف إلى عدم الجمع بين السلطات أو عدم تركيزها، وبالمقابل توزيع وظائف الدولة على هيئات منفصلة تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرة وظيفتها. لكن هذا الفصل لا يعني الفصل التام إذ لا بد من وجود توازن وتعاون بين هذه السلطات واحترام كل سلطة لاختصاصات الوظيفية المنوطة بالسلطة الأخرى.

إن اختلاف الدول في تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات أدى إلى ظهور أنظمة سياسية مختلفة ما بين: فصل مطلق نتج عنه أنظمة رئاسية، فصل مرن نتج عنه أنظمة برلمانية وأنظمة شبه الرئاسية، هيمنة السلطة التشريعية نتج عنه أنظمة مجلسية.

أصل المبدأ:

الفلسفة الإغريقية: حيث أوضح أفلاطون أن وظائف الدولة يجب أن تتوزع على هيئات مختلفة مع إقامة التوازن بينها لكيلا تتفرق أحدها بالحكم. أما أرسطو فقد قسم وظائف الدولة إلى ثلاثة: المعاونة، الأمر، العدالة.

جون لوك: تطرق لذلك في مؤلفه "الحكومة المدنية" سنة ١٦٩٠، فقسم سلطات الدولة إلى كل من سلطة تشريعية، سلطة تنفيذية وسلطة اتحادية، مع التأكيد على ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، غير أن ما يؤخذ عنه عدم اهتمامه بالقضاء الذي كان معيناً من قبل الملك ثم البرلمان.

مونتسكيو: يرجع الفضل له في انتشار المبدأ، وذلك من خلال مؤلفه "روح القوانين" سنة ١٧٧٨، الذي سعى إلى تنظيم الدولة بشكل توقف وفقه السلطة السلطة، وذلك عن طريق تقسيمها إلى وظائف ثلاثة هي: تشريعية، تنفيذية، قضائية. بحيث يجب إقامة التوازن بينها بحيث لا يكون باستطاعة أحدها شل أعمال الأخرى عندما تمارس عملاً له علاقة بها عن طريق سلطة الردع والحكم.

قسم السلطات وبيان مهامها.

-أكّد على توزيعها وعدم تجميعها في يد واحدة وإلا الاستبداد

-استلزم قيام كل سلطة بمراقبة السلطات الأخرى ووقفها عند حدتها حتى لا تتجاوزها إلى الاعتداء على السلطات الأخرى.

المزايا والانتقادات:

مزايا المبدأ:

-صيانة الحرية ومنع الاستبداد.

-إيقان الدولة لوظائفها وسير العمل على أحسن وجه.

-احترام القوانين وحسن تطبيقها.

-تجسيد الديمقراطية.

الانتقادات:

- توزيع السلطة يؤدي إلى تشتتها وتمييعها، فهي تعتبر كل لا يتجزأ.
- تقسيم السلطة يؤدي إلى التهرب من المسؤولية.
- عدم إمكانية تحقيقه عملياً لارتباط السلطات فيما بينها بشكل أو بأخر.

صور تطبيقه:

إنجلترا: دستورها العرفي

- فرنسا: ١٧٨٩ (مع إعطاء الحق للملك في تجسيد القوانين والقرارات الصادرة عن الجمعية ما أدى إلى أزمات عدّة، إلى جانب تعينه لوزراء دون النواب).
- الولايات المتحدة الأمريكية: ١٧٨٩ (استقلال القضاء وانتخاب القضاة واستقلال السلطتين التشريعية والتنفيذية، فلا يملك الرئيس حق دعوة البرلمان للانعقاد ولا الحل. ولا يمكن للسلطة التنفيذية اقتراح القوانين وإعداد الميزانية، كما لا يمكن للسلطة التشريعية محاسبة الحكومة أو سحب الثقة منها).
- الجزائر: ١٩٩٦ (أخذ الدستور الجزائري بمبدأ الفصل بين السلطات وخصص لكل سلطة فصلاً خاصاً من الباب الثاني، كما أقر التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وأقر الرقابة المتبادلة بينهما).